

سنن الدارقطني

224 - ثنا الحسين بن سعيد بن الحسن بن يوسف المروزي قال وجدت في كتاب جدي نا محمد

بن الحسن نا أبو حنيفة عن عبيد ا بن أبي يزيد كذا قال عن أبي نجيح عن بن عمرو عن النبي A أنه قال ٧ إن ا حرم مكة فحرام بيع رباعها وأكل ثمنها وقال من أكل من أجر بيوت مكة شيئا فإنما يأكل نارا كذا رواه أبو حنيفة مرفوعا ووهم أيضا في قوله عبيد ا بن أبي يزيد وإنما هو بن أبي زياد القداح والصحيح أنه موقوف